

GSPPA-II/14/Report

الاجتماع الثاني للجمعية العامة للشراكة العالمية من أجل التربة

روما، إيطاليا، 22-24 يوليو/ تموز 2014

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة



GSPPA-II/14/Report

تقرير الاجتماع الثاني للجمعية العامة للشراكة العالمية من أجل التربة

روما، 22-24 يوليو/ تموز 2014

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
روما، 2014

إن التسميات المستخدمة وطريقة عرض المواد في هذا المنشور لا تعني التعبير عن أي رأي، مهما كان، من جانب منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

المحتويات

الصفحة

1.....	افتتاح الدورة
2.....	أولاً- البند 3: تعديل اللائحة الداخلية (الوثيقة GSPPA:II/2014/3)
2.....	ثانياً- البند 4: عمل الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة (الوثيقة GSPPA: II/2014/4)
3.....	ثالثاً- البند 5: تعيين جهات اتصال للشراكة العالمية من جانب الأعضاء في منظمة الفاو (الوثيقة GSPPA: II/2014/5)
3.....	رابعاً- البند 6: إقرار خطط العمل لركائز الشراكة العالمية من أجل التربة (الوثيقة GSPPA: II/2014/6)
5.....	خامساً- البند 7: تقرير عن الوضع المالي للشراكة العالمية من أجل التربة، بما في ذلك إنشاء مرفق التربة السليمة (الوثيقة GSPPA:II/2014/7)
6.....	سادساً- البند 8: الميثاق العالمي المحدث للتربة (الوثيقة GSPPA:II/2014/8)
7.....	سابعاً- البند 9: تقرير الشراكات الإقليمية من أجل التربة (الوثيقة GSPPA:II/2014/9)
8.....	ثامناً- البند 10: تنفيذ السنة الدولية للتربة (الوثيقة GSPPA:II/2014/10)
9.....	تاسعاً- البند 11: تنفيذ اليوم العالمي للتربة والاحتفال به في عامي 2014 و2015 (الوثيقة GSPPA:II/2014/11)
8.....	عاشراً- البند 12: الدعوة إلى إدراج التربة في عملية أهداف التنمية المستدامة (الوثيقة GSPPA:II/2014/12)
10.....	حادي عشر- البند 13: انتخاب الرئيس، ونائب الرئيس والمقرر للدورة التالية
9.....	ثاني عشر- البند 14: زمان ومكان انعقاد الجمعية العامة المقبلة
9.....	ثالث عشر- البند 15: أية مسائل أخرى
10.....	الملحق 1: قائمة المشاركين
16.....	الملحق 2: اللائحة الداخلية للشراكة العالمية من أجل التربة
23.....	الملحق 3: الميثاق العالمي للتربة

افتتاح الدورة

- عقد الاجتماع الأول للجمعية العامة للشراكة العالمية من أجل التربة في روما في مقر منظمة الأغذية والزراعة في 22-24 يوليو/ تموز 2014 (قائمة المشاركين مرفقة بالوثيقة في الملحق الأول).
- نظراً إلى أن الوزير Rapibhat Chandarasrivongs من تايلند لم يستطع حضور الدورة، ترأس نائب الرئيس السيد Pavel Krasilnikov من الاتحاد الروسي أعمال الدورة. وعيّن السيد محمود الفريجات من الأردن مقررًا.
- رحّبت السيدة سميدو Semedo، نائب المدير العام في إدارة الموارد الطبيعية بالمشاركين نيابةً عن المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة السيد خوسيه غرازيانو دا سيلفا Jose Graziano da Silva.
- وأعربت الجمعية عن تقديرها للكلمة الافتتاحية التي ألقاها السيد Aroldo Cedraz، وزير ديوان المحاسبة الفيدرالي في البرازيل. وتحدّث الوزير Cedraz بصورة خاصة عن نيّة السلطات الوطنية في بلاده تنظيم مؤتمر كبير بشأن حوكمة التربة، والذي من المزمع عقده في برازيليا في 25-27 مارس/ آذار 2015، ووصف الأهداف المحددة له. وفي حين يُعتبر هذا المؤتمر حدثاً على النطاق الوطني بشكل أساسي، شدّد الوزير Cedraz على أن الحكومة البرازيلية قد ترحب بمشاركة الشراكة العالمية من أجل التربة في الإعداد له.
- وتمّ اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني المؤقتين حسبما يردان في الوثيقة GSPPA:II/2014/1.

أولاً- البند 3: تعديل اللائحة الداخلية (الوثيقة GSPPA:II/2014/3)

- 1-3 استبدال أعضاء الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة بسبب قوة القاهرة
- 1- أحيطت الجمعية علماً بأن أحد الأعضاء المعيّنين أصلاً في الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة لم يتمكن من حضور الاجتماع الأول للفريق والمشاركة في أعمال أخرى لأسباب عائلية.
- 2- وأشارت الجمعية إلى أنه في حين أن اللائحة الداخلية الحالية (المادة السادسة) واضحة جداً في ما يتعلق باختيار أعضاء الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة وتعيينهم من جانب الجمعية العامة، فإنها لا تتناول احتمال عدم قدرة الأعضاء على تولي مهامهم كما هي محددة. ولذا، قدّم تعديل محتمل لللائحة الداخلية لتتنظر فيه الجمعية العامة، على أن يُدرج كفقرة إضافية سادساً (1) (هـ).
- 3- وخلال النقاش، طُلب إدخال عدة تعديلات، وبخاصة بهدف إسناد مسؤولية اقتراح مشارك بديل إلى المجموعة الإقليمية ذات الصلة في منظمة الفاو، وليس إلى البلد المعني. وفي النهاية، وافقت الجمعية على صياغة معدّلة لهذه الفقرة الإضافية. وترد اللائحة الداخلية، كما جرى تعديلها، في الملحق 2.

ثانياً- البند 4: عمل الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة (الوثيقة GSPPA: II/2014/4)

1-4 الأنشطة والنتائج الرئيسية

4- أحيطت الجمعية علماً بأن الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة عقد دورتين (في يوليو/ تموز 2013 وأبريل/ نيسان 2014) منذ إنشائه من جانب الجمعية العامة في يونيو/ حزيران 2013. وإضافةً إلى اللوحة العامة الواردة في الوثيقة، رحبت الجمعية العامة بالعرض الشفهي للإنجازات الذي قدّمه الدكتور Neil Mackenzie، العضو في الفريق، نيابةً عن الرئيس، الدكتور Luca Montanarella، الذي لم يتمكن من حضور الدورة الحالية.

5- وأنتت الجمعية على الأنشطة القيمة العديدة التي أُجريت تحت رعاية الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة طوال سنة تقريباً من عملها. وأعربت عن تقديرها الخاص لإطلاق العمل على تقرير جديد ورئيسي بعنوان "حالة موارد التربة في العالم". وأشارت إلى النية بإصدار النسخة الأولى منه في نهاية عام 2015 تقريباً، مع مشاركة ناشطة لعدد كبير من المساهمين.

6- ونظراً إلى المهل الزمنية الضيقة، أدركت الجمعية أن هذه النسخة الأولى لن تكون شاملة بقدر المستحب (بحيث تعكس مثلاً على نحو كامل التقارير الوطنية)، إنما قد يمهد الطريق لنسخ متتالية أكثر تفصيلاً.

7- ولاحظت الجمعية أن الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة سعى أيضاً إلى إقامة روابط تعاون مع فرق أو مبادرات دولية مهمة أخرى معنية بالتربة، كما هو محدد في ولايته. وأقرت بأنه من غير الممكن أن يُحرز تقدّم ملحوظ في هذا الاتجاه بين ليلة وضحاها، إذ يحتاج الفريق إلى اكتساب أهمية كافية من خلال إنجازات ملموسة. ورحبت الجمعية بمدخلات ممثلي بعض هذه المؤسسات، وبخاصة الترابط بين العلوم والسياسات الذي أنشأته اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وأشارت إلى رغبتهم المتبادلة في التعاون.

8- وشجعت الجمعية بشدة الفريق على مواصلة هذه الجهود، مع المساعدة الواجبة من الأمانة، وأشارت إلى محاورين آخرين محتملين مثل المنبر الحكومي الدولي لخدمات النظم الإيكولوجية والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ. وقد وقر التقرير عن حالة موارد التربة في العالم مثلاً فرصاً جيدة لبناء تازرات مع أنشطة مؤسسات أخرى. كذلك، دُعي الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة إلى إقامة روابط قوية مع مؤسسات دولية خارج الأمم المتحدة من قبيل الاتحاد الدولي لعلوم التربة.

9- واقترحت الجمعية أن تُعد الأمانة تقريراً عن روابط التعاون مع فرق الخبراء والمبادرات الدولية الرئيسية الأخرى في كل جمعية عامة.

2-4 استبدال عضو واحد من إقليم أمريكا الشمالية

10- أكدت الجمعية على تغيير عضو واحد من إقليم أمريكا الشمالية بحيث يتمكن من تولي مهامه في الفريق للفترة المتبقية من ولاية العضو الأصلي.

ثالثاً- البند 5: تعيين جهات اتصال للشراكة العالمية من جانب الأعضاء في منظمة الفاو (الوثيقة GSPPA: II/2014/5)

- 11- ذكّرت الجمعية بأن الأمانة استخدمت قنوات اتصال قائمة مع أعضاء منظمة الفاو من أجل نقل رسائل متصلة بالشراكة العالمية من أجل التربة أو معلومات إلى الشركاء الحكوميين، مثل نشر إشعارات عن دورات الجمعية العامة على الموقع الشبكي للممثلين الدائمين.
- 12- غير أن الجمعية أحيطت علماً بأنه تمّ تحديد حاجة ذات أولوية لعملية تكميلية بهدف تعزيز عملية نشر معلومات وتبادلات تقنية على مستوى أكثر عملية. ويمكن أن يستجيب أعضاء منظمة الفاو إلى هذه الحاجة عبر تعيين جهات اتصال في الشراكة العالمية من أجل التربة، كما جرى في العديد من مجالات رئيسية أخرى.
- 13- وجرت طمأنة الجمعية بأن هذا الترتيب الخاص بجهة الاتصال لم يهدف إطلاقاً إلى الحلول محل قنوات الاتصال القائمة مع أعضاء منظمة الفاو، وسوف يستمر استخدامها، وبأنها متسقة مع الطابع الطوعي للشراكة العالمية من أجل التربة.
- 14- وفي هذا السياق، صادقت الجمعية على الإجراء المقترح ودعت جميع أعضاء منظمة الفاو إلى تعيين جهات الاتصال هذه للاستفادة استفادةً كاملة من المنافع المتوقعة في الاتصالات المعززة. وأشارت إلى أن الأمانة سوف ترسل طلباً بهذا الصدد إلى الأعضاء لدى انتهاء أعمال الجمعية، بما يوفر معلومات عامة بشأن متطلبات هذه الوظيفة، وإعطاء وقت كافٍ للسلطات الوطنية لاختيار جهات اتصال (وجهاً بديلة لها، عند الرغبة بذلك).

رابعاً- البند 6: إقرار خطط العمل لركائز الشراكة العالمية من أجل التربة (الوثيقة GSPPA: II/2014/6)

- 1-6 الركيزة الأولى: تشجيع الإدارة المستدامة لموارد التربة.
- 2-6 الركيزة 2: تشجيع الاستثمارات والتعاون الفني ورسم السياسات والتثقيف واستشارة الوعي وتقديم الإرشادات في مجال التربة.
- 4-6 الركيزة 4: تعزيز كمية البيانات والمعلومات المتعلقة بالتربة ونوعيتها.
- 5-6 الركيزة 5: دعم عملية تنسيق الطرق والمقاييس والمؤشرات الخاصة بالإدارة المستدامة للتربة مع المصادقة عليها على المستوى الوطني بما يراعي الاختلافات بين نظم الإنتاج والنظم الإيكولوجية.
- 6-6 الركيزة 6 : تنفيذ خطط العمل.

15- ذكّرت الجمعية بأن اختصاصات الشراكة العالمية من أجل التربة نظرت في "ركائز العمل" الخمس الخاصة بالشراكة، في حين أن المادة السابعة من اللائحة الداخلية أشارت بصورة خاصة إلى أنه ينبغي وضع خطط العمل الملائمة **ل**إثر عملية شمولية وتشاركية، وبما يتماشى مع الخطوط التوجيهية المتفق عليها (الملحق 1 من اللائحة الداخلية).

16- لذا، بحثت الجمعية في دورتها الحالية في مشاريع خطط عمل للركائز 1، و2، و4، و5، كما نقلها الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة. وأشارت إلى عدم توفر أي مشروع بشأن متطلب الجودة بعد بالنسبة إلى الركيزة 3 (وبالتالي، لم يتمّ البحث في البند 3-6).

17- وبعد جولة عامة من التعليقات، ناقشت الجمعية مشاريع خطط العمل بالتتابع. وفي بداية النقاش حول كل ركيزة، استفادت الجمعية من عرض قدمه رئيس مجموعة العمل التي أعدت مشروع خطة العمل.

18- وشددت الجمعية على الرغبة في وضع صيغ أكثر إيجازاً لخطط العمل، بما في ذلك:

- تخفيض عدد التوصيات إلى الحد الأدنى سيما أنه يجب أن تركز على أبعاد السياسات الرئيسية، بحيث تعكس فكرة أفضل عن الأولويات، وتسهل بالتالي المزيد من التخطيط والتنفيذ؛

- إيلاء أهمية خاصة إلى صياغة مشاريع موجزات تنفيذية أو فقرات استهلاكية؛

- السعي إلى تحسين الترابط بين الركائز؛

- توفير تعريفات ومصادر متسقة وتلافي اللغة أو العبارات المثيرة للجدل أو الغامضة.

19- خلال مناقشة كل خطة عمل، اقترح المشاركون في الشراكة العالمية من أجل التربة طرقاً ممكنة للتوصل إلى مجموعات أكثر تركيزاً من التوصيات، ووقروا سلسلة من تعليقات محددة أخرى. كذلك، طلبت توضيحات بشأن بعض المصطلحات المستخدمة في مشاريع النصوص، وحول ما إذا كانت خطط العمل المتفق عليها ترتب أي التزام على الشركاء.

20- وفي ما يخص الركيزة 4، أُقرّ بأنه تمت صياغة مشروع خطة العمل وإقراره من جانب الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالشراكة منذ سنة بالكامل، أي قبل وضع خطط العمل الثلاث الباقية، حيث أن جهود الصياغة ذات الصلة لم تستند إلى نهج مستخدمة في تمارين متزامنة. وعلاوة على ذلك، أدى طابع هذه الركيزة إلى إدراج اعتبارات أكثر صلة بخطة تنفيذ مفصلة.

21- بالتالي، دُعي رؤساء مجموعات العمل إلى إعادة صياغة خطط العمل على ضوء التعليقات التي قدمها المشاركون، مقرونةً بالمشورة حسبما هو ملائم من أعضاء آخرين في مجموعات العمل، وإعادة تقديمها إلى الجمعية للنظر فيها. وفي عملية المراجعة هذه، كان من الممكن تخفيض عدد التوصيات: مثلاً في الركيزة 1، من 11 توصية إلى 5 توصيات؛ وفي الركيزة 2، من 17 توصية إلى 7 توصيات؛ وفي الركيزة 4، من 23 توصية إلى 4 توصيات؛ وفي الركيزة 5، من 13 توصية إلى 6 توصيات. وفي خضم هذه العملية، فإن البيانات التي سلط الضوء عليها سابقاً كتوصيات، إما جُمعت وأدرجت في نص خطط العمل عندما اعتبرت فنية للغاية أو أزيلت من الوثيقة. وعلى وجه الخصوص، تم إزالة تعريف الإدارة المستدامة للتربة (التوصية 1 من الركيزة 1) والتوصيات المتعلقة بحوكمة خطط العمل، ولا سيما إنشاء لجنة لإدارة معلومات التربة على الصعيد العالمي بالنسبة للركيزتين 4 و5. كما اتفق على ضرورة أن يكون تعريف الإدارة المستدامة للتربة مشتملاً

ركا بين جميع الركائز وألا يدرج فقط في الركيزة 1 حتى يتبوأ مكانة أفضل في الميثاق العالمي للتربة مع إشارة خطط العمل إليه.

22- وأقرت الجمعية النسخ التي أعيدت صياغتها لخطط العمل الأربع التي سوف تُنشر بعد ذلك على الموقع الشبكي الخاص بالشراكة العالمية من أجل التربة لمزيد من المشاورات حول النصوص المتفق عليها. وحثت على وضع برامج أكثر تفصيلاً على الصعيدين العالمي والإقليمي بالاستناد إلى طبيعتها ومحتواها ومزيد من التوجيهات التي تُعطي إلى مختلف مجموعات العمل على أن تقوم أمانة الشراكة العالمية من أجل التربة بتيسير الشراكات الإقليمية من أجل التربة.

23- وفي سياق التطرق إلى البند الفرعي 6-6 من جدول الأعمال، شددت الجمعية على أن تحويل خطط العمل الموافق عليها إلى خطط تنفيذ كاملة سيكون أحد الأنشطة الرئيسية للشركاء والأمانة في المستقبل القريب، تماشياً مع اللائحة الداخلية للشراكة العالمية من أجل التربة. وشجعت بصورة خاصة الشراكات الإقليمية من أجل التربة على صياغة خطط تنفيذ ذات نطاق إقليمي، ومجموعات العمل المعنية على معالجة الإجراءات الملموسة الضرورية على النطاق العالمي. ودُعيت الأمانة إلى تيسير هذه العملية المعقدة قدر المستطاع.

24- أخيراً، شددت الجمعية على ضرورة مواصلة الجهود الصارمة لتعبئة الموارد مع شركاء محتملين في الموارد (يتم التطرق أيضاً إلى هذه المسألة في البند 7 التالي) لدعم تنفيذ خطط العمل هذه.

خامساً- البند 7: تقرير عن الوضع المالي للشراكة العالمية من أجل التربة، بما في ذلك إنشاء مرفق التربة السليمة (الوثيقة GSPPA:II/2014/7)

25- ذكرت الجمعية بأن مساهمة منظمة الفاو في الشراكة العالمية من أجل التربة من ميزانيتها العادية تمثلت بشكل أساسي في استضافة أمانة الشراكة في مقرها الرئيسي، وتوفير الموارد المقابلة لتغطية نفقات الموظفين وغير الموظفين. ولاحظت أن المساهمة المالية قدمت أيضاً لبعض الأنشطة الإقليمية في الفترة 2012-2013 وفترة السنتين الحالية 2014-2015.

26- وشددت الجمعية على متطلب موارد إضافية ملحوظة يوفرها الشركاء لتنفيذ برامج ومشاريع ملموسة دعماً لخطط العمل، وبخاصة على الصعيدين الإقليمي والوطني. ولاحظت في هذا الصدد أن خطط التنفيذ الإقليمية التي ستجري صياغتها قريباً قد تؤدي على الأرجح إلى حافطة كبيرة من الأنشطة الميدانية. لذا، ينبغي بذل كل الجهود الممكنة لتعبئة أموال من خارج الميزانية لتعزيز إجراءات الشراكة العالمية من أجل التربة. وأعربت الجمعية عن تقديرها لموافقة المفوضية الأوروبية على توفير المساهمة الضخمة الأولى من خارج الميزانية في الشراكة العالمية من أجل التربة من خلال مشروع قيد التنفيذ.

27- ورحبت الجمعية بإقامة مرفق التربة السليمة الذي جرت صياغته استجابة لطلب خاص قُدم خلال دورتها الأولى. وعبرت عن تقديرها للتوضيحات المقدّمة بشأن طريقة عمل هذا المرفق، بما في ذلك التقديرات التقريبية للموارد الإجمالية المشمولة في هذه المرحلة الأولى. وأشارت الجمعية إلى أن المرفق يهدف إلى أن يشكل أداة مرنة في خدمة الشركاء. ووثيقة البرنامج المطابقة ليست نهائية وقد تُراجع وفقاً للتطورات، وبخاصة في مختلف الأقاليم.

28- وشددت الجمعية على أن المساهمات العينية كانت تؤدي أصلاً دوراً مفيداً في عمل الشراكة العالمية من أجل التربة (مثلاً في سياق العديد من أنشطة الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة)، وقد تبرز ضرورة لالتماس المزيد منها في المستقبل. وأشار إلى أن مناقشة الحالة الإجمالية للموارد في الدورات المستقبلية للجمعية قد تستفيد من تقارير مرحلية أكثر وضوحاً، بما يبيّن تطور مكونات مختلفة.

29- وسلّطت الجمعية الضوء على ضرورة إعداد ميزانية مؤقتة تفصيلية مع وضع خطط تنفيذ لخطط العمل المعتمدة.

30- في النهاية، حثت الجمعية الشركاء المحتملين في الموارد على استخدام مرفق التربة السليمة استخداماً كاملاً.

سادساً- البند 8: الميثاق العالمي المحدث للتربة (الوثيقة GSPPA:II/2014/8)

31- أقرت الجمعية بأن الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة أجرى نشاطاً هاماً خلال الاجتماعين المقررين اللذين عقدهما، وتناول أيضاً مشاورات مكثفة بين الاجتماعات، في الميثاق العالمي المحدث للتربة، الذي أقره أصلاً مؤتمر منظمة الفاو عام 1981. وأشارت إلى أن مجموعة عمل عيّنهما الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة هي المسؤولة أساساً عن وضع مشاريع متتالية للميثاق المعدل.

32- وقدم البروفسور Dan Pennock (العضو في الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة المسؤول أساساً عن صياغة الميثاق المعدل) عرضاً موجزاً عن الميثاق العالمي المحدث للتربة. وأقرت الجمعية أيضاً أنه، بعد نظر الجمعية العامة للشراكة العالمية من أجل التربة في الموضوع، قد يتم تناول عملية إقرار الميثاق المحدث في الدورة الرابعة والعشرين للجنة الزراعة في منظمة الفاو (من 29 سبتمبر/ أيلول إلى 3 أكتوبر/ تشرين الأول 2014)، والدورة الخمسين بعد المائة لمجلس الفاو (1-5 ديسمبر/ كانون الأول)، وأخيراً في الدورة التاسعة والثلاثين لمؤتمر منظمة الفاو (6-13 يونيو/ حزيران 2015).

33- واقترح المشاركون عدداً من التغييرات المحددة على النص المقترح من الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة. وطلبوا أيضاً أن يجري التفكير على نحو أكبر في القضايا الهامة، بحيث تتعزز الرسائل والتوصيات التي يرسلها الميثاق. وفي الوقت ذاته، اعتقد أنه من الملائم إدراج جزء من اللغة المتفق عليها دولياً، كاللغة التي استخدمت في المنتديات ما بعد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في لجنة الأمن الغذائي العالمي. وفي حالات عديدة، كان من الضروري أيضاً تلافياً لهجة توجيهية مفردة.

34- ودُعي البروفسور Pennock إلى إعداد نسخة جديدة بالاستناد إلى التعليقات الواردة. وقدم المشاركون مزيداً من الاقتراحات لتحسين هذه النسخة الجديدة. وفي النهاية، وافقت الجمعية على النصّ الوارد في الملحق 3، وأوصت لجنة الزراعة بإيلائه الانتباه، قبل إرساله إلى مجلس ومؤتمر منظمة الفاو.

35- وشعرت الجمعية أن الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة قد استوعب جيداً منطق عملية المراجعة من خلال التعابير التالية، التي كانت تستحق أن تدرجها في تقريرها:

36- "أمة حاجة ملحة لتحديث الرؤية والمبادئ التوجيهية التي عبّرت عنها قبل ثلاثين سنة من الآن الدول الأعضاء في منظمة الأغذية والزراعة في الميثاق العالمي للتربة (الفاو، 1981). ولا تزال المبادئ الثلاثة عشر التي نص عليها الميثاق صالحة ولكنها باتت بحاجة إلى تحديث ومراجعة في ضوء المعارف العلمية الجديدة المكتسبة خلال الثلاثين سنة الماضية، خاصة في ما يتعلق بالمسائل الجديدة المستجدة أو المتفاقمة في العقود الأخيرة، ومنها مثلاً تلوث التربة وتدهاها على البيئة، والتكيف مع تغيير المناخ والحد من تأثيراته، والزحف العمراني وتأثيراته على توافر التربة ووظائفها. وينبغي تحديد أولويات جديدة للعمل وأنشطة متابعة أيضاً مع الاستفادة من تجارب الماضي واستخلاص الدروس من حالات الفشل والأخطاء المرتكبة والتي أدت إلى استمرار مشكلة تدهور التربة وعدم استخدام الموارد المتاحة من التربة على نحو مستدام على مستوى العالم ككل".

سابعاً- البند 9: تقرير الشراكات الإقليمية من أجل التربة (الوثيقة GSPPA:II/2014/9)

37- شددت الجمعية على أهمية شراكات إقليمية ناشطة من أجل التربة في تنفيذ ولاية الشراكة العالمية من أجل التربة. وأعربت عن تقديرها للتقارير الشفهية التي قدمها ممثلون عن العديد من هذه الشراكات الإقليمية بشأن الوضع الحالي في أقاليمهم الجغرافية، أي الشرق الأدنى وشمال أفريقيا؛ وأمريكا الوسطى، والمكسيك والبحر الكاريبي؛ وأفريقيا؛ وأوروبا (بما في ذلك الشراكة الأوراسية الإقليمية الفرعية من أجل التربة)؛ وأمريكا الجنوبية؛ وآسيا.

38- من خلال النظر إلى الاختلافات في المراحل بين هذه المبادرات، شددت الجمعية على أنه من الضروري إجراء حوار أكثر نشاطاً بين الشركاء المعنيين، والحصول على التزام صارم من جانبهم، من أجل إقامة شبكة شاملة وفعالة من الشراكات الإقليمية من أجل التربة في جميع الأقاليم.

39- ولاحظت الجمعية أنه بهدف المساعدة في هذه العملية الصعبة واستجابةً لطلبات واردة من العديد من الشركاء، أعدت خطوط توجيهية لإقامة شراكات إقليمية من أجل التربة من جانب الأمانة. ومع مراعاة بعض التصحيحات، أقرت هذه الخطوط التوجيهية وشجعت على نشرها الواسع مع التشديد على أنه لا يجب أن تُفسر كمشروع إلزامي وأنه يمكن تعديلها بحيث تطابق الظروف المحلية الخاصة.

ثامناً- البند 10: تنفيذ السنة الدولية للتربة (الوثيقة GSPPA:II/2014/10)

40- نظراً إلى دور الشراكة العالمية من أجل التربة في الترويج لهذه الأحداث، أعربت الجمعية العامة عن تقديرها الخاص لإقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (في ديسمبر/ كانون الأول 2013) لإعلان عام 2015 السنة الدولية للتربة، والاحتفال باليوم العالمي للتربة في الخامس من ديسمبر/ كانون الأول من كل عام. وذكرت أيضاً بامتنان عميق بالمساهمات الرائدة للسلطات التايلندية في إقامة اليوم العالمي للتربة والسنة الدولية للتربة.

41- وأقرت الجمعية بأنه من المتوقع أن تضطلع منظمة الفاو بدور رئيسي في "تيسير تنفيذ السنة الدولية للتربة" في إطار الشراكة العالمية من أجل التربة. وكان من المتوقع أيضاً أن يعتمد تنفيذ السنة الدولية للتربة على مساهمات من خارج الميزانية.

42- وفي هذا الصدد، رحبت الجمعية بخطة عمل تجريبية تهدف إلى تنفيذ ناجح للسنة الدولية للتربة في جميع الأقاليم والبلدان، كما يرد في الملحق 2 من الوثيقة قيد النظر. وشددت على الطابع الإشاري لهذه الخطة في هذه المرحلة، سيما أنه سينبغي إثراؤها وتحديثها بصورة تدريجية على ضوء المعلومات المستقبلية المتاحة. وقدمت توصية لتصنيف الأنشطة المقررة بحيث يسهل على القراء فهمها.

43- ووافقت الجمعية على الشعار واستراتيجية الاتصال الواجب استخدامها فيما يتصل بالسنة الدولية للتربة. وأقرت تشكيل لجنة توجيهية للسنة الدولية المقترحة للتربة، مع عدد من التغييرات، من قبيل مشاركة عضو ومناوبه/مناوبها من كل مجموعة إقليمية من منظمة الفاو وضمّ ممثلين من وكالات الأمم المتحدة التي تتخذ من روما مقراً لها ومن جمعية علوم التربة في أمريكا اللاتينية. وبصورة عامة، شددت الجمعية على الرغبة في إيجاد تسوية جيدة بين الشمولية القصوى وقابلية الإدارة في تشكيلة اللجنة التوجيهية.

44- وتلقت الجمعية توضيحات حول التدابير الأخرى لتعزيز إلقاء الضوء على السنة الدولية للتربة وتأثيرها، بما في ذلك اختيار السفراء، وإنشاء جائزة عالمية للتربة، واستخدام الفرصة الأهم لإظهار أهمية التربة التي يوفرها معرض ميلانو 2015. وكان من الهام أيضاً ضمان نُهج متسقة قدر الإمكان بين العديد من المواقع الشبكية على الانترنت المقرر تخصيصها لاحتفالات السنة الدولية للتربة.

45- وحثت الجمعية جميع الجهات المانحة المحتملة إلى الاستجابة للجهود التي تبذلها الأمانة لحشد ما يكفي من الموارد من خارج الميزانية للسنة الدولية للتربة، إضافة إلى تشجيع البلدان نفسها على تأمين التمويل الكافي من المصادر المحلية. وفي هذا الصدد، تمت ملاحظة نية السلطات التايلندية في توفير الدعم المالي، الذي تأخر بسبب الظروف الحالية في البلاد، والترحيب بها. ومرفق التربة السليمة جاهز لدعم عملية حشد الموارد للسنة الدولية للتربة.

تاسعاً- البند 11: تنفيذ اليوم العالمي للتربة والاحتفال به في عامي 2014 و2015 (الوثيقة GSPPA:II/2014/11)

46- في خلال استعراض الخطط الموضوعية في ما يتصل بتنفيذ اليوم العالمي للتربة، وافقت الجمعية على أن تكون المنبر لاختيار مواضيع الاحتفالات المتتالية باليوم العالمي للتربة، وبصورة عامة للبقاء على اطلاع على التطورات المتصلة باليوم العالمي للتربة. وتمت الإشارة في هذا الصدد إلى الرغبة في إقامة تنسيق أوثق مع الاتحاد الدولي لعلوم التربة.

47- وبالتالي، أقرت الجمعية المواضيع المقترحة لليوم العالمي للتربة للعامين 2014 و2015: أي على التوالي "التربة، أساس للزراعة العائلية"، و "التربة، أساس متين للحياة". ووافقت أيضاً على شعار اليوم العالمي للتربة.

48- وشجعت الجمعية الشركاء بقوة على التخطيط لأنشطة ملموسة خاصة باليوم العالمي للتربة، ودعمها، على الصعيدين الوطني والإقليمي.

عاشراً- البند 12: الدعوة إلى إدراج التربة في عملية أهداف التنمية المستدامة (الوثيقة GSPPA:II/2014/12)

49- أشارت الجمعية بتقدير إلى الجهود التي بذلها حتى اليوم كل من الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة وأمانة الشراكة العالمية للتربة - في حدود ولائتيهما - للمساهمة إلى أقصى حد ممكن في عملية صياغة أهداف التنمية المستدامة، بحيث يتم الاعتراف على أكمل وجه بأهمية التربة السليمة، بما في ذلك من حيث الغايات والمؤشرات ذات الصلة. غير أن الجمعية أقرت بأنه في نهاية المطاف، تعود إلى الدول الأعضاء مسؤولية اتخاذ قرار بشأن الشكل النهائي لأهداف التنمية المستدامة ومحتواها.

50- وأطلعت الجمعية على التطورات في المنتديات المختصة للأمم المتحدة، بما في ذلك الاتفاق الأخير حول عدد من مشاريع أهداف التنمية المستدامة والغايات والمؤشرات المصاحبة لها. وكانت الإشارات إلى التربة واردة حسب الأصول في هذه المشاريع لأهداف التنمية المستدامة والمؤشرات والغايات. غير أنه كان من المتوقع أن تستمر عملية الصياغة باتجاه التعديل والتبسيط. وفي الواقع، لقد أطلعت الجمعية أيضاً على مزيد من المناقشات المقررة التي قد تبلغ ذروتها في الموافقة على أهداف التنمية المستدامة وغيرها من الوثائق الرئيسية في قمة عالمية في سبتمبر/أيلول 2015.

51- وفي هذا السياق، دعت الجمعية جميع الشركاء في الشراكة العالمية من أجل التربة إلى مواصلة الدعوة لصالح التربة في جميع المحافل الوطنية التي تُبحث وتُعدّ فيها المساهمات في عملية صياغة أهداف التنمية المستدامة قبل المفاوضات وحتى مراحلها النهائية.

حادي عشر- البند 13: انتخاب الرئيس، ونائب الرئيس والمقرر للدورة التالية

52- تماشياً مع الترتيبات المتفق عليها، انتخبت الجمعية الدكتور Pavel Krasilnikov من الاتحاد الروسي رئيساً وبعدها تمّ تعيين البروفيسور مبارك عبدالله من جمهورية السودان نائباً للرئيس، على أن يتوليا مهامهما في نهاية الاجتماع الحالي حتى الدورة التالية. وإضافةً إلى ذلك، تمّ تعيين السيد Tarekegn Tsegie من إثيوبيا مقراً للدورة التالية عام 2015.

ثاني عشر- البند 14: زمان ومكان انعقاد الجمعية العامة المقبلة

53- أخذت الجمعية علماً بأن الدورة التالية سوف تُعقد في روما في المقر الرئيسي لمنظمة الفاو في 22-24 يونيو/ حزيران 2015.

ثالث عشر- البند 15: أية مسائل أخرى

54- تلا ممثل الاتحاد الروسي بياناً سلط فيه الضوء على النية في الاقتراح على الأسرة الدولية المعنية بالتربة مبادرة إدارية جديدة بعنوان "التربة السليمة للأجيال القادمة". ويمكن أن تتضمن هذه المبادرة وضع خطوط توجيهية طوعية للإدارة المستدامة لموارد التربة، وتحديد ونشر الممارسات الفضلى، وتيسير التبادلات العلمية والتوعية. وقد خطّطت السلطات الروسية لتوفير موارد محفزة لتنفيذها ونقل معلومات أكثر دقة خلال الدورة الرابعة والعشرين للجنة الزراعة، عندما تنظر هذه اللجنة في تقرير الجمعية العامة للشراكة العالمية من أجل التربة في إطار البند 11 من جدول الأعمال المؤقت.

الملحق 1

قائمة المشاركين
أعضاء في منظمة الفاو

المشاركون	البلد
Infante Gustavo	الأرجنتين
González Buttera Matias	
Pascale Medina Carla	
Worrell Matthew	أستراليا
Feistritzter Natalie	النمسا
Akparov Zeynal	أذربيجان
Mertens de Wilmars Vincent	بلجيكا
Meirman Marc	
Cedraz de Oliveira Aroldo	البرازيل
Olyntho Vieira	
Lopes Torres Rafael	
Pio Correa Luiz Maria	
Maria de Lourdes Mendonca Santos Brefin	
Paulo Manoel Protasio	
Ndinduruvugo Jean-Bosco	بوروندي
Foungui Médi	الكاميرون
Guo Handi	الصين
Kim Chol Min	
Kim Chun Guk	
Kim Jong Hyok	
Nie Chuang	
Pang Kwang Hyok	
Shen Liping	
Xia Jinguyan	

Zong Huilai	
Blanco Estela	كوستاريكا
Pizarro Alfredo	
Sonnino Sharon	
Muniz Ugarte Olegario	كوبا
George F. Poulides	قبرص
Spyridon Ellinas	
Kim C. M. Chol Min	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
Kim Chun Guk	
Pang Kwang Hyok	
Kim Jong Hyok	
Arbaje Rawell	الجمهورية الدومينيكية
Laureano Maria	
Carranza José Antonio	إكوادور
Haile Tarekegn Tseque	إثيوبيا
Tsyre Tanelasn	
Bucella Pia	الاتحاد الأوروبي
Marmo Luca	
Darmaun Maryline	فرنسا
Sapi Janskas Jurgis	
Soubelet Hélène	
Halley Des Fontaines Segolene	
Baritz Rainer	ألمانيا
Bussian Bernd	
Cramer Friedel George	
Cromm Matthias	
Glante Frank	
Koutrakou Nike Ekaterini	اليونان

Hochstetter Skinner Klée Stephanie	غواتيمالا
Olivero Garcia Nelson Rafael	
Wohlers de Meie Sylvia M.L.	
Reina Mayra	هوندوراس
Bereiuyi-Üveges Judit	هنغاريا
Bragason Gudni	آيسلندا
Peturdsottir Thorunn	
Taghavi Motlagh Seyed Aminollah	ايران
Mashta Ala	العراق
Bonati Guido	ايطاليا
Aihara Fyminori	اليابان
Yagi Kazuyuki	
Alargan Fiesal R.S.	الأردن
Alfraihat Mahmoud	
Gaita Josephine Wangari	كينيا
Muya Fabian Sumba	
Albazzaz Salah	الكويت
Sheriff Mohammed S	ليبيريا
Tarnauskas Kestutis	ليتوانيا
Bin Abd Wahab Dzulkifli	ماليزيا
Harun Amir Hamzah	
Rodrigues Sifuentes Emma Maria Jose	المكسيك
Romero Zavala Alan	
Olaniran Yaya Adisa Olaitan	نيجيريا
Mahmoud R.	عمان
De Castro Maria Giuia	بنما
Quinones Margarita	
Soto Sapriza Mirko	باراغواي

Chirinos Llerena Carla Stella	بيرو
Lazaro Lupino	الفلبين
Kim Kyungsook	جمهورية كوريا
Yang Jae	
Konstantinopolskiy Ivan	روسيا
Rualigirwa Emmanuel	رواندا
Niang Mohamed Bussirou	السنغال
Okenkova Marieta	سلوفاكيا
Sobocka Jaroslava	
Rampedi Moshibudi Priscilla	جنوب أفريقيا
Weerasinghe Priyantha	سري لانكا
Havlicek Elena	سويسرا
Blank Christina	
Mundeme A.	تنزانيا
Wiangwang Narumon	تايلند
de Ruitter Peter	هولندا
Verburg Gerda	
Erdogen Hakki Emrah	تركيا
Dedeoglu Hilmi E.	
Schweitzer Meins Laura	الولايات المتحدة الأمريكية
Alvarez Fermin Luis Alberto	فنزويلا
Silva Claudia Valeria	
Urbaneja Duran Gladys Francisca	
Nguyen Hoang Long	فييت نام
Quynh Nguyen	
Al-Akwa Khalid A.	اليمن
Al-Ashwal Mahmoud M	
Al-Na-ami Abdullah N.	

Shojaáadin Haytham A	
----------------------	--

شركاء آخرون

الاسم	المنظمة	البلد
Wiese Liesl	معهد التربة والمناخ والمياه	جنوب أفريقيا
Pennock Daniel	الجمعية الكندية لعلوم التربة	كندا
Zalidis George	مركز أسرة الأعمال والبيئة	نيوزيلند
Castro Aracely	المركز الدولي للزراعة الإستوائية	كولومبيا
Grundy Mike	منظمة الكومنولث للبحوث العلمية والصناعية	أستراليا
Mckenzie Neil	منظمة الكومنولث للبحوث العلمية والصناعية	أستراليا
Krasilnikov Pavel	المركز الأوروبي- الآسيوي للأمن الغذائي	روسيا
Gardi Ciro	المبادرة العالمية للتنوع البيولوجي في التربة	إيطاليا
Weigelt Jes	معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة	ألمانيا
Jeroen Huising	المعهد الدولي للزراعة الاستوائية	نيجيريا
Smreczak Bozena	المعهد الأمريكي لعلوم التربة	الولايات المتحدة الأمريكية
Salidis George	مركز البيئة المشترك بين بلدان البلقان	اليونان
Kang Seok-Ju	التحالف التعاوني الدولي	سويسرا
Antip Maria	الرابطة الدولية لصناعات الأسمدة	فرنسا
Munafo Michele	المعهد العالي لحماية البيئة والبحوث البيئية	إيطاليا
Van Den Bosch Hendrick	المعلومات العالمية الخاصة بالتربة	هولندا
Camargo Flavio	الجمعية البرازيلية لعلوم التربة	البرازيل
Horn Rainer	الاتحاد الدولي لعلوم التربة	ألمانيا
Crawford John	PSM - بحوث Rothamsted	المملكة المتحدة
Conteh Florence	جامعة رودوس	جنوب أفريقيا
Petursdottir Thorunn	مصلحة صون التربة	آيسلندا
Rice Charles	الجمعية الأمريكية للتربة	الولايات المتحدة الأمريكية

المملكة المتحدة	معهد جيمس هاتون	Black Helaina
ألمانيا	معهد تونان	Busch M.
الجمهورية التشيكية	الجامعة التشيكية لعلوم الحياة	Kozak Josef
إيطاليا	مركز البحوث المشتركة - المفوضية الأوروبية	Jones Arwyn

المنظمات الدولية

الاسم	المنظمة	البلد
Awere-Gyekye Kwame	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر	سويسرا
Seyni Fatouma	المكتب الإقليمي لأفريقيا في منظمة الفاو	غانا
Yuji Niino	المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادىء في منظمة الفاو	تايلند
Dale Daniel	المكتب الإقليمي للشرق الأدنى في منظمة الفاو	مصر
Ewald Rametsteiner	منظمة الأغذية والزراعة	إيطاليا

الملحق 2

اللائحة الداخلية للشراكة العالمية من أجل التربة

اعتمدت الجمعية العامة للشراكة العالمية من أجل التربة (الشراكة العالمية) اللائحة الداخلية للشراكة العالمية في دورتها الأولى المنعقدة في يونيو/ حزيران 2013. ووافقت على إضافة الفقرة 6- هاء خلال دورتها الثانية المنعقدة في يوليو/تموز 2014.

المادة الأولى – النطاق

(1) تطبق هذه اللائحة الداخلية على جميع الأنشطة المتعلقة بتنفيذ الشراكة العالمية.

المادة الثانية – الشركاء

(1) إن الشراكة العالمية هي شراكة طوعية مفتوحة للحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات وأصحاب المصلحة الآخرين.

(2) تستعرض الأمانة جميع الشركاء، باستثناء الدول الأعضاء في منظمة الأغذية والزراعة، وتوافق عليهم بموجب إجراءات المنظمة.

المادة الثالثة - الجمعية العامة

(1) تعقد الجمعية العامة دورة عادية واحدة كل سنة. ويجوز لها أن تقرر أيضا عقد دورات استثنائية، رهنا بموافقة الشركاء. ولا تجاوز مدة الدورات العادية ثلاثة أيام، على أن تسبقها مشاورات إقليمية (تستعين، قدر الإمكان، بوسائل الاتصالات الإلكترونية، مثل الاجتماعات عن بُعد). وتعقد دورات الجمعية العامة في مقر المنظمة في روما ما لم تقرر الجمعية العامة خلاف ذلك.

(2) ويرسل إشعار بانعقاد دورة عادية للجمعية العامة إلى الشركاء قبل 90 يوما على الأقل من يوم الافتتاح، في حين ترسل إشعارات بانعقاد دورات استثنائية قبل 45 يوما على الأقل من انعقادها.

(3) تقوم أمانة الشراكة العالمية (المشار إليها فيما يلي باسم الأمانة) بعقد جميع دورات الجمعية العامة بالتشاور مع رئيس لجنة الزراعة في المنظمة وأمينها.

(4) يسجل كل شريك من أجل حضور الجلسات العامة وذلك من خلال إبلاغ الأمانة باسم الممثل (الممثلين) عنه قبل اليوم الافتتاحي لكل دورة من دورات الجمعية العامة.

(5) ينبغي للشركاء، قدر الإمكان، أن يمثلهم موظفون رفيعو المستوى على درجة عالية من التأهيل من أجل الإسهام بفعالية في المناقشات المتعددة التخصصات للمواضيع المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة.

(6) في نهاية كل دورة، تنتخب الجمعية العامة رئيسا ونائبا للرئيس ومقررا. ويقوم الرئيس، أو نائب الرئيس في حالة غيابه، بتولي رئاسة الدورات اللاحقة للجمعية العامة.

(7) تستعرض الجمعية العامة بصورة مستمرة التقدم المحرز في أنشطة الشراكة العالمية وتحدد أولوياتها وتناقشها، وذلك من خلال خطط العمل المتعلقة بكل ركيزة من ركائز الشراكة

العالمية. ويمكن للشركاء تنفيذ القرارات التي تتخذها الجمعية العامة بدعم من الأمانة، بحسب المقتضى.

(8) يتحمل الشركاء أنفسهم المصروفات المترتبة على حضورهم دورات الجمعية العامة.

(9) إن لغات الشراكة العالمية هي لغات المنظمة. ويمكن لأعضاء المنظمة أن يقرروا عقد اجتماعات محددة أو القيام بأنشطة محددة بعدد مختار من اللغات التي يتم الاتفاق عليها على أساس مخصص.

المادة الرابعة - جدول الأعمال والوثائق

(1) تقوم الأمانة، بالتشاور مع جميع الشركاء، وإذا لزم الأمر، مع الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة، بإعداد جدول أعمال مؤقت للجمعية العامة يتم الإبلاغ عنه بإشعار على النحو الواجب وفقا للفقرة 2 من المادة الثالثة.

(2) يجوز لأي شريك أن يطلب من الأمانة، قبل 30 يوما على الأقل من التاريخ المحدد ليوم افتتاح الجمعية العامة، إضافة بند إلى جدول الأعمال المؤقت. وتقوم الأمانة عندئذ بإبلاغ جميع الشركاء عن البند المقترح، إلى جانب أية وثائق مطلوبة.

(3) يجوز للجمعية، بتوافق الآراء، تعديل جدول الأعمال عبر حذف أو إضافة أو تعديل أي بند من البنود.

(4) تنشر الوثائق الواجب تقديمها إلى أية دورة من دورات الجمعية العامة على الموقع الإلكتروني للشراكة العالمية في فترة نشر جدول الأعمال، أو في أقرب وقت ممكن بعد ذلك، ولكن قبل 30 يوما على الأقل من يوم الافتتاح. وبناء على طلب من الشركاء، يمكن تقديم الوثائق في شكل مطبوع.

(5) تتضمن الوثائق التي تتجاوز 5 000 كلمة موجزا تنفيذيا.

المادة الخامسة - آلية اتخاذ القرارات

(1) تتخذ جميع القرارات بتوافق الآراء خلال انعقاد الجمعية العامة. أما القرارات التي قد تتطلب متابعة من قبل الحكومات الوطنية فتتخذ فقط من قبل الشركاء في الشراكة العالمية الذين هم أعضاء في منظمة الأغذية والزراعة.

المادة السادسة – الفريق الفني الحكومي الدولي المعني بالتربة (الفريق الفني)

(1) إجراءات إنشاء الفريق الفني:

ينشأ الفريق الفني على النحو التالي:

(أ) تطلب الأمانة من الشركاء أن يقترحوا، ضمن مهلة محددة، أسماء خبراء من أقاليمهم على أن يتمتعوا بما يلي:

- مؤهلات أكاديمية معترف بها (مستوى الدراسات العليا)؛
- خبرة مثبتة على المستوى الدولي في مختلف الأنشطة ذات الصلة بالتربة، بدءاً من البحث إلى التطوير؛
- سجل من المنشورات السليمة التي خضعت لاستعراض الأقران؛
- وضع لا يحول دون تقديمهم المشورة بشكل مستقل عن وضعهم الوظيفي وجنسياتهم.

وينبغي لخبراء الفريق الفني أن يعملوا بصفتهم الشخصية وأن يقدموا أفضل المعارف العلمية الممكنة والمتاحة.

(ب) يكون أعضاء الفريق الفني خبراء تُعيّنهم الجمعية العامة للشراكة العالمية لمدة سنتين قابلتين للتجديد لولاية إضافية واحدة (مع موافقة الجمعية العامة).

ويعاد توجيه النداء كل سنتين لتعيين الخبراء؛ وتقوم الأمانة بتوحيد القائمة الجديدة بالخبراء على أساس المعايير المذكورة أعلاه.

(ج) تقدم قائمة الخبراء هذه إلى أعضاء المنظمة طلباً لإقرارها، مع احترامهم للمعايير المذكورة في القسم 5-2 من اختصاصات الشراكة العالمية، ومع الأخذ بعين الاعتبار المجالات المتنوعة لعلوم التربة، والمشاركة المتوازنة داخل الأقاليم، والتناوب العادل.

(د) لا يكون بين أعضاء الفريق الفني وبين المنظمة أي عقد عمل. وتقوم الأمانة بتغطية التكاليف المتعلقة بالسفر وبدل الإقامة اليومي من أجل تسهيل مشاركة أعضاء الفريق الفني خلال جلسة عمله السنوية.

(هـ) في حال وجود قوة قاهرة تحول دون تولي أحد أعضاء الفريق المُعيّنين مهامهم على النحو المتوقع، يجوز للسلطات الوطنية المعنية إبلاغ الأمانة باسم مشارك بديل وبمؤهلاته. ويمكن لهذا المشارك البديل الالتحاق على الفور بالفريق، رهناً بالتقييم الإيجابي المشترك لرئيس الفريق الفني والأمانة. وإذا كان التوقيت يسمح بالتشاور مع الجمعية العامة، فإنه يُطلب من الاجتماع العادي التالي للجمعية تأكيد تولي المشارك البديل المهام خلال الفترة المتبقية من ولاية العضو الأصلي.

(2) واجبات أعضاء الفريق الفني

يقوم أعضاء الفريق الفني بما يلي:

(أ) تقديم المشورة العلمية والفنية بشأن مسائل التربة على الصعيد العالمي إلى الشراكة العالمية؛

(ب) التوقيع على تصريح "عدم تضارب المصالح"؛

(ج) المشاركة في الجمعية العامة، على النحو المنصوص عليه في اختصاصات الشراكة العالمية؛

(د) تعيين رئيس بتوافق الآراء تتمثل مهامه في:

(1) تنسيق الأنشطة مع أعضاء الفريق؛

(2) العمل كقناة اتصال بالأمانة؛

(3) تقديم تقرير إلى الجمعية العامة وإلى فعاليات أخرى، إذا طلبت منه ذلك الجمعية العامة أو الأمانة.

(3) مهام الفريق الفني

يضطلع الفريق الفني بالمهام التالية:

(أ) تقديم المشورة العلمية والفنية بشأن قضايا التربة على الصعيد العالمي إلى الشراكة العالمية في المقام الأول وفيما يتعلق بالطلبات المحددة المقدمة من المؤسسات العالمية أو الإقليمية.

(ب) الدعوة إلى إدراج الإدارة المستدامة للتربة في برامج التنمية المختلفة.

(ج) استعراض ومتابعة الوضع والقضايا المتعلقة بالتربة في سياق الأمن الغذائي، واستخدام الموارد الطبيعية وإدارتها، وتوفير خدمات النظم الإيكولوجية، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، وغير ذلك من المجالات ذات الصلة.

(د) استعراض خطة عمل الشراكة العالمية وإقرارها من وجهة نظر فنية.

(هـ) متابعة تنفيذ خطط العمل هذه مع إيلاء الاهتمام الواجب لتأثيرها ومساهماتها في السياسات والمبادرات العالمية المختلفة المتعلقة بالتنمية المستدامة، والأهداف الإنمائية للألفية والأمن الغذائي والتكيف مع تغير المناخ والمسائل الأخرى.

(و) الطلب، في حالات استثنائية، عندما تنشأ مسائل فنية معقدة، من الجمعية العامة والأمانة تشكيل لجان فنية تهدف إلى جمع مشورة محددة.

المادة السابعة - خطط العمل

(1) ستوضع خطط عمل لركائز الشراكة العالمية بناء على عملية شاملة وتشاركية وفقا للخطوط التوجيهية الواردة في الملحق 1 من هذه اللائحة الداخلية. وتوافق الجمعية العامة على خطط العمل.

المادة الثامنة - الشراكات الإقليمية من أجل التربة

- (1) يجوز إنشاء شراكات إقليمية من أجل التربة في كل من الأقاليم الجغرافية التالية:
- أفريقيا
 - آسيا
 - أوروبا
 - أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
 - الشرق الأدنى
 - أمريكا الشمالية
 - جنوب غرب المحيط الهادئ
- (2) قد يقرر الشركاء إقامة شراكات للتربة ذات طابع إقليمي لا تتطابق مع تلك المذكورة في الفقرة السابقة، وذلك على أساس الاشتراك في اللغة أو الثقافة أو الموقع الجغرافي أو اعتبارات أخرى.
- (3) يكون أعضاء الشراكات الإقليمية أعضاء في الشراكة العالمية ومستعدين لتعزيز مبادئ الميثاق العالمي للتربة، كل في إقليمه.
- (4) يقوم الشركاء في الشراكات الإقليمية بتحديد أولويات إقليمهم وبتقديمها في الجمعية العامة. وسيوفر الفريق الفني الإرشاد بشأن هذه الأولويات ويسهل تنفيذها من خلال خطط العمل المعنية.
- (5) يتعين على كل الشراكات الإقليمية التنسيق مع الأمانة لتنسيق تنفيذ الأنشطة في إقليمها.
- (6) تقوم الأمانة بتسهيل سير عمل الشراكات الإقليمية من أجل التربة، لا سيما من خلال تعزيز تنفيذ الإجراءات العالمية على الصعيد الإقليمي. وستسعى الشراكات الإقليمية من أجل التربة إلى أن تحفز بطريقة استباقية الدعم المالي اللازم على المستوى الإقليمي لتنفيذ أنشطتها.

المادة التاسعة – إعداد التقارير

- (1) ترفع الجمعية العامة تقاريرها، عن طريق الأمانة، إلى لجنة الزراعة في المنظمة التي قد تلفت انتباه مجلس المنظمة إلى أية توصية تعتمد الشراكة العالمية والتي قد يكون لها انعكاسات على مستوى السياسات أو يمكنها أن تؤثر على البرامج الاستراتيجية للمنظمة. وحالما يصبح تقرير الجمعية العامة متاحاً، يُعمم على جميع الشركاء ويرسل أيضاً كمادة إعلامية إلى المنظمات الدولية المعنية بموارد التربة.

المادة العاشرة - الأمانة والمصروفات

- (1) تتكون الأمانة من موظفين فنيين وإداريين تابعين للمنظمة. وينبغي أن تيسر وتنسق تنفيذ أنشطة الشراكة العالمية على جميع المستويات بتفاعل وثيق مع الجمعية العامة والفريق الفني والشراكات الإقليمية.
- (2) تنظم الأمانة اجتماعات تتعلق بتنفيذ أنشطة الشراكة العالمية وتوفر الدعم الإداري والفني اللازمين.

- (3) تقوم الأمانة بتسيير عمل الفريق الفني، بما في ذلك التفاعل بين الفريق الفني والجمعية العامة.
- (4) تقوم الأمانة أيضا بتسهيل عمل الشراكات الإقليمية من أجل التربة في تنفيذ خطط العمل على المستوى الإقليمي.
- (5) تكون الأمانة مسؤولة عن تعزيز الأنشطة المتصلة بالاحتفال بيوم التربة العالمي وبالفعاليات الأخرى المخصصة للتوعية، مثل السنة الدولية للتربة، وتنظيمها وتسهيلها.

المادة الحادية عشرة - التعديلات على اللائحة الداخلية

- (1) يجوز للجمعية العامة تعديل اللائحة الداخلية، شريطة أن تتسق هذه التعديلات مع اختصاصات الشراكة العالمية.
- (2) لا يدرج أي اقتراح لتعديل هذه اللائحة الداخلية على جدول أعمال أية دورة من دورات الجمعية العامة ما لم توجه الأمانة إشعارا بذلك إلى الشركاء قبل 30 يوما على الأقل من افتتاح الدورة.

الملحق 1 للائحة الداخلية

الخطوط التوجيهية لوضع خطط عمل لركائز الشراكة العالمية من أجل التربة

- (أ) ستنظم الأمانة حلقة عمل فنية دولية من أجل وضع كل خطة عمل مع ممثلين عن كل إقليم لمناقشة وتحديد نطاق خطة العمل المعنية ومضمونها.
- (ب) تقوم حلقة العمل بتعيين فريق عمل يتألف من خبراء أكفاء من المؤسسات النشطة مع مراعاة التمثيل العادل، لمواصلة بلورة مشروع خطة العمل من خلال عملية شفافة ومفتوحة بالتشاور الوثيق مع الأمانة.
- (ج) ينبغي تعميم مشروع خطة العمل لكي يقدم الشركاء في الشراكة العالمية تعليقاتهم إلى الأمانة. وستدرج مجموعات العمل الإسهامات في مشروع خطة عمل منقحة بدعم من الأمانة.
- (د) تقدم خطط العمل إلى الفريق الفني للنظر فيها ووضع صيغتها النهائية والمصادقة عليها.
- (هـ) تقدم خطة العمل التي تم المصادقة عليها إلى الجمعية العامة للموافقة عليها.
- (و) تدعو الأمانة الشركاء إلى أن يقترحوا كيف يمكنهم المساهمة في تنفيذ خطة العمل المصادق عليها وتضع خطة تنفيذ بالتعاون مع فريق العمل.
- (ز) يتم تنسيق التنفيذ وتيسيره من جانب الأمانة بالتشاور الوثيق مع الشركاء المهتمين.

الملحق 3

الميثاق العالمي للتربة

أولاً - الديباجة

1- التربة عنصر أساسي للحياة على الأرض، غير أن الضغوط البشرية على موارد التربة أوشكت أن تصل إلى حدود حرجة. وتشكل الإدارة المتأنية للتربة عنصراً أساسياً في الزراعة المستدامة وتوفر أيضاً رافعة قيمة للتحكم في المناخ ومدخلاً إلى حماية خدمات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي.

2- ووثيقة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة الذي انعقد في ريو دي جانيرو (البرازيل) في يونيو/ حزيران 2012، "المستقبل الذي نريده"، تقرّ بالأهمية الاقتصادية والاجتماعية للإدارة الجيدة للأراضي، بما في ذلك التربة، وبخاصة مساهمتها في النمو الاقتصادي، والتنوع البيولوجي، والزراعة المستدامة والأمن الغذائي، واستئصال الفقر، وتمكين المرأة، ومعالجة تغير المناخ وتحسين توفر المياه.

ثانياً - المبادئ

3- تعتبر التربة مورداً رئيسياً من موارد التمكين وهو في صلب عملية خلق موئل للسلع والخدمات الملازمة للنظم الإيكولوجية ولرفاهية الإنسان. ويتسم الحفاظ على الموارد العالمية من التربة أو تعزيزها بأهمية خاصة لتلبية احتياجات الإنسانية الشاملة من الأغذية والمياه وأمن الطاقة تماشياً مع الحقوق السيادية لكل دولة على مواردها الطبيعية. ويلاحظ بشكل خاص أن الزيادات المتوقعة في إنتاج الأغذية والألياف والوقود الضرورية لتحقيق الأمن الغذائي وأمن الطاقة سوف تمارس مزيداً من الضغوط على التربة.

4- التربة هي نتاج أفعال وتفاعلات معقدة بين عدة عمليات على مرّ الزمن والمكان وهي بدورها متنوعة من حيث الشكل والخصائص ومستوى خدمات النظم الإيكولوجية التي توفرها. والإدارة الحسنة للتربة تتطلب فهم هذه القدرات المختلفة للتربة وتشجيع استخدام الأراضي مع احترام مجموعة القدرات هذه بهدف استئصال الفقر وتحقيق الأمن الغذائي.

5- وتكون إدارة التربة مستدامة في حال المحافظة على خدمات الدعم والإمداد والتنظيم والخدمات الثقافية التي توفرها التربة أو تعزيزها دون المساس بصورة ملحوظة بوظائف التربة التي تمكن هذه الخدمات. وإنّ التوازن بين خدمات الدعم والإمداد للإنتاج النباتي وخدمات التنظيم التي توفرها التربة لكفالة جودة المياه ومدى توافرها وللتركيبية الجوية لغازات الدفيئة هي جميعاً مسائل مثيرة للقلق.

6- يجري عادة تطبيق القرارات المتعلقة بإدارة التربة محلياً في ظلّ الظروف الاجتماعية والاقتصادية المختلفة بشكل كبير. وإنّ ترجمة الإدارة العالمية الحسنة للتربة على شكل تدابير محددة مناسبة لاعتمادها من قبل صانعي القرارات المحليين تتطلب مبادرات مشتركة بين الاختصاصات وعلى مستويات متعددة من قبل العديد من أصحاب المصلحة. ويُعتبر وجود التزام قوي باكتساب فهم للمعرفة المحلية/الأصلية عنصراً حاسماً.

7- تتحكم إلى حد كبير مجموعة الخصائص الكيميائية والبيولوجية والمادية الموجودة في التربة المعنية في الوظائف المحددة لتلك التربة. ومن الضروري معرفة الحالة الفعلية لتلك

الخصائص ودورها في وظائف التربة وتأثير التغيير عليها - سواء كان التغيير طبيعياً أو من صنع الإنسان - من أجل تحقيق الاستدامة.

8- التربة هي مخزن أساسي للتنوع البيولوجي العالمي الذي يمتد من الكائنات الحية الدقيقة إلى الحيوان والنبات. ويؤدي هذا التنوع البيولوجي دوراً أساسياً لدعم وظائف التربة وبالتالي السلع والخدمات التي توفرها النظم الإيكولوجية والمتصلة بالتربة. لذا، فمن الضروري الحفاظ على التنوع البيولوجي للتربة لحماية هذه الوظائف.

9- تقدم التربة على أنواعها - سواء أكانت تخضع لإدارة نشطة أم لا - خدمات النظام الإيكولوجي ذات الصلة في التحكم في المناخ العالمي وفي المياه على نطاقات متعددة. ومن شأن تحويل وجهة استخدام الأراضي أن يخفض هذه الخدمات العالمية للسلع العامة التي توفرها التربة. وليس بالإمكان تقييم تأثير عمليات التحويل المحلية والإقليمية في وجهة استخدام الأراضي بشكل موثوق إلا في ظل التطورات العالمية التي تشهدها مساهمة التربة في تقديم خدمات النظم الإيكولوجية الأساسية.

10- ويؤدي تدهور التربة بصورة أساسية أو يقضي على وظائف التربة وقدرتها على دعم خدمات النظم الإيكولوجية الأساسية لرفاهية الإنسان. وإن الحد قدر المستطاع من التدهور الكبير في التربة أو القضاء عليه عنصر أساسي للحفاظ على الخدمات التي تقدمها التربة على كل أنواعها وهي مجدية أكثر من حيث الكلفة مقارنة بإعادة تأهيل التربة بعد تدهورها.

11- يمكن، في بعض الحالات، بالنسبة إلى التربة التي عانت من تدهور، إعادة وظائفها الأساسية ومساهمتها في خدمات النظام الإيكولوجي إلى ما كانت عليه من خلال تطبيق تقنيات مناسبة لإعادة التأهيل. ومن شأن هذا أن يزيد المساحة المتاحة لتقديم الخدمات دون أن يستدعي تحويل وجهة استخدام الأراضي.

ثالثاً - خطوط توجيهية للعمل

12- يتمثل الهدف الشامل بالنسبة إلى الأطراف كافة في إدارة التربة على نحو مستدام وإعادة تأهيل أو ترميم التربة المتدهورة.

13- وتتطلب الإدارة الحسنة للتربة الاستناد في الإجراءات المتخذة على المستويات كافة - بدءاً من الدول، وقدر الإمكان، السلطات العامة الأخرى والمنظمات الدولية، والأفراد، والمجموعات، والمؤسسات- إلى مبادئ الإدارة المستدامة للتربة، وأن تساهم هذه الإجراءات في التوصل إلى عالم لا يعاني تدهوراً في الأراضي في سياق التنمية المستدامة.

14- يُشجّع جميع الأطراف وبخاصة كل من مجموعات أصحاب الشأن على النظر في الإجراءات التالية:

أف - الإجراءات من قبل الأفراد والقطاع الخاص

أولاً - يتعين على الأفراد كافة الذين يستخدمون التربة أو يديرونها العمل كمشرفين على التربة حرصاً على أن تكون إدارة هذا المورد الطبيعي الأساسي لإدارة مستدامة للمحافظة عليها للأجيال المقبلة.

ثانياً- تطبيق الإدارة المستدامة للتربة في إنتاج السلع والخدمات.

باء - الإجراءات من قبل المجموعات والأوساط العلمية

أولاً- نشر المعلومات والمعارف بشأن التربة.

ثانياً- التشديد على أهمية الإدارة المستدامة للتربة لتلافي عرقلة الوظائف الرئيسية للتربة.

جيم - الإجراءات من قبل الحكومات

أولاً- تشجيع الإدارة المستدامة للتربة بالنسبة إلى التربة الموجودة على أنواعها واحتياجات البلد المعني.

ثانياً- السعي إلى خلق الظروف الاجتماعية والاقتصادية والمؤسسية المشجعة للإدارة المستدامة للتربة من خلال تذليل العقبات. وينبغي السعي إلى إيجاد سبل ووسائل تمكّن من تخطي العقبات التي تحول دون اعتماد الإدارة المستدامة للتربة مصحوبة بحيازة الأراضي وحقوق المستخدمين والنفاد إلى الخدمات المالية والبرامج التنقيفية. وتتم الإشارة إلى الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي، والغابات ومصايد الأسماك في سياق الأمن الغذائي الوطني التي اعتمدها لجنة الأمن الغذائي العالمي في مايو/ أيار 2012.

ثالثاً- المشاركة في إعداد مبادرات تنقيفية وبناء قدرات مشتركة بين الاختصاصات وعلى مستويات عدّة من أجل تشجيع مستخدمي الأراضي على اعتماد الإدارة المستدامة للتربة.

رابعاً- دعم برامج البحوث التي توفر أساساً علمياً سليماً لتطوير الإدارة المستدامة للتربة وتطبيقها من قبل المستخدمين النهائيين.

خامساً- ادراج مبادئ وممارسات الإدارة المستدامة للتربة في توجيهات السياسة العامة وفي التشريعات على شتى مستويات الحكومات، على أن يؤدي ذلك في أفضل الأحوال إلى وضع سياسة وطنية خاصة بالتربة.

سادساً- النظر صراحة في دور ممارسات إدارة التربة لدى التخطيط للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من تأثيراته، والحفاظ على التنوع البيولوجي.

سابعاً- وضع أنظمة وتنفيذها للحد من تراكم الملوثات ما فوق المستويات المحددة للحفاظ على صحة الإنسان ورفاهيته ولتسهيل معالجة التربة الملوثة حيث تتخطى الملوثات هذه المستويات وتشكل تهديداً على الإنسان والنبات والحيوان.

ثامناً- تطوير نظم وطنية للمعلومات عن التربة والمحافظة عليها، والمساهمة في وضع نظام عالمي للمعلومات عن التربة.

تاسعاً- وضع إطار مؤسسي وطني لرصد تنفيذ الإدارة المستدامة للتربة وحالة موارد التربة بشكل عام.

دال - الإجراءات من قبل المنظمات الدولية

أولاً- تسهيل عملية جمع ونشر التقارير ذات الحجية عن حالة الموارد العالمية من التربة وبروتوكولات الإدارة المستدامة للتربة.

ثانياً- تنسيق الجهود في سبيل تطوير نظام عالمي للمعلومات عن التربة يتميز بدقته العالية والحرص على دمج مع نظم المراقبة الأرضية العالمية الأخرى.

ثالثاً- مساعدة الحكومات، بناء على الطلب، على وضع التشريعات والمؤسسات والعمليات المناسبة التي تمكّنها من ابتكار الأساليب المناسبة للإدارة المستدامة للتربة وتطبيق تلك الأساليب ورصدها.